

المرسوم الرئاسي 21-78 المؤرخ في 9 رجب 1442 الموافق 21 فبراير 2021 يتضمن تعيين أعضاء الحكومة

- إنَّ رئيس الجمهورية وزير الدفاع الوطني

- بناءً على الدستور لاسيما المواد 91 و104

ويعتضى.....

ويعتضى.....

ويعتضى.....

ويعتضى.....

ويعتضى.....

يُرسَم ما يلي:

المادة الأولى: تُعيَّن السُّدات والسُّدات:

- وزيراً لـ

- وزيراً لـ

- وزيراً لـ

- وزيراً لـ

المادة 2: تُلغى الأحكام المخالفة لهذا المرسوم لاسيما

المادة 3: يُنشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حُزِرَ بالجزائر في 9 رجب عام 1442 الموافق 21 فبراير 2021

عبد المجيد تبون

المرسوم التنفيذي رقم 20-446 المؤرخ في 16 جمادى الأولى عام 1442 الموافق 31 ديسمبر 2020 يتضمن تدابير

إضافية بعنوان نظام الوقاية من انتشار فيروس كورونا (كوفيد 19) ومكافحته

إنَّ الوزير الأول:

بناءً على الدستور لاسيما المادتان 112 و141.

ويعتضى.....

ويعتضى.....

ويعتضى.....

ويعتضى.....

ويعتضى.....

يُرسَم ما يلي:

المادة 1:

المادة 2:

المادة 3:

المادة 13: يُنشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حُزِرَ بالجزائر في 16 جمادى الأولى عام 1442 الموافق 30 ديسمبر 2020

عبد العزيز جراد

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة الداخلية والجماعات المحلية

ولاية:

مديرية الإدارة المحلية.

رقم:/م.أ.م./.....

مقرر تعيين

إنّ والي ولاية

- وبمقتضى القانون رقم 09/90 المؤرخ في 07 أبريل 1990 المتضمن قانون الولاية.
- وبمقتضى الأمر رقم 03/06 المؤرخ في 19 جمادى الثانية عام 1427 الموافق لـ 15 يوليو سنة 2006، يتضمن القانون الأساسي العام بعمال للوظيفة العمومية.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 04/08 المؤرخ في 11 محرم عام 1429 الموافق لـ 19 يناير سنة 2008، يتضمن القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتمين للأسلاك المشتركة في المؤسسات والإدارات العمومية.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 99/90 المؤرخ في 27 مارس 1990، المتعلق بسلطة التعيين والتسيير الإداري للموظفين وأعوان الإدارات المركزية والولايات والبلديات والمؤسسات العمومية.
- وبناءً على المقرر رقم: المؤرخ في المتعلق بتسمية السيد(ة) في سلك: الأعوان الإداريين.
- وبقتراح من السيد مدير الإدارة المحلية،
يقرر ما يلي:
- المادة الأولى: يعين السيد(ة) عوناً إدارياً بمصلحة الوسائل العامة.
- المادة 02: يكلف السيد رئيس مصلحة الموظفين والسيد رئيس مصلحة الوسائل العامة بتنفيذ هذا المقرر، كل في حدود اختصاصه.

حرر بـ في.....

عن والي الولاية وبفويض منه

مدير الإدارة المحلية

الاسم واللقب

الإمضاء والختم